

6131 - حكم مصافحة النساء من وراء حائل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما هو حكم القرآن والسنة؟ في الرجل يصافح النساء من اقاربه ويضع على يده قطعة من قماش تحجب اليد عن اه عن ايدي النساء او المرأة كذلك تضع حاجبا على يدها عند المصافحة؟ وهل في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#) شيء من هذا نرجو الايضاح الواجب على المؤمن والمؤمنة صرف ذلك المصافحة لا تجوز مع غير المحارم. اما ان يصافح اخته او عمه او خالته او زوجته فلا بأس عما يصافح - [00:00:23](#)

بنات عمه او بنات خاله او بنات خالته او جيرانه او ما اشبه ذلك هذا لا يجوز ولو وضع فرقة ولو وضعت فرقة لقول النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اصافح النساء - [00:00:45](#)

لما بایعهن ومدت اليه امرأة يدها قال اني لا لا اصافح النساء وهو الاسوة عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قالت عائشة رضي الله عنها - [00:00:58](#)

والله ما مست يد رسول الله يد امرأة قط. اللهم صلي عليه يعني في البيعة ما كان بایعهن الا في الا بالكلام عليه الصلاة والسلام ولان المصافحة للناس وللنساء وسيلة الى الفتنة. هم - [00:01:13](#)

كما ان النظر اليهن وشيء الفتنة فهكذا مصابة وسيلة الفتنة فلهذا حرمها الله سد لباب الفتنة نعم - [00:01:27](#)